

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٦٩٧ لسنة ٢٠١٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل ؛
وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ بإصدار قانون الإجراءات الجنائية ؛
وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور المعدل ؛
وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠١٠/٥/٣٠ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُنشأ نيابة كلية للمرور بالقاهرة ، تتبع نيابة استئناف القاهرة ، ويكون مقرها مبنى الإدارة العامة للمرور بمحافظة القاهرة ، الكائن بشارع المرور بالدراسة بمحافظة القاهرة ، وتتولى المهام المخولة للنيابة العامة قانوناً فى قضايا المرور والقضايا الأخرى المتعلقة بها والتي يعهد بها النائب العام إليها وفقاً للقرارات التي يصدرها فى هذا الشأن ، وذلك بدوائر محافظات القاهرة وحلوان والجيزة و٦ أكتوبر .

وتتبعها النيابةان الآتيتان :

١ - نيابة مرور القاهرة الجزئية .

٢ - نيابة مرور الجيزة الجزئية .

(المادة الثانية)

تختص نيابة مرور القاهرة الجزئية بقضايا المرور والقضايا الأخرى المتعلقة بها والتي يعهد بها النائب العام إليها وفقاً للقرارات التي يصدرها فى هذا الشأن ، وذلك بدائرة كل من محافظتى القاهرة وحلوان .

(المادة الثالثة)

تختص نيابة مرور الجيزة الجزئية بقضايا المرور والقضايا الأخرى المتعلقة بها والتي يعهد بها النائب العام إليها وفقاً للقرارات التي يصدرها فى هذا الشأن ، وذلك بدائرة كل من محافظتى الجيزة و٦ أكتوبر .

(المادة الرابعة)

تحال إلى النيابة المشار إليها فى المواد السابقة القضايا والتحقيقات التي أصبحت من اختصاص كل منها بالحالة التي هي عليها من تاريخ العمل بهذا القرار .

(المادة الخامسة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠١٠/١٠/٢

صدر فى ٢٠١٠/٦/١

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى